



وزارة التجارة والاستثمار
Ministry of Commerce and Investment

نموذج موحد
لعقد إمتياز تجاري
FRANCHISING

إنه في يوم XXXXXXXX الموافق **/ **/ **** بمدينة: XXXXXXXX
تم الإتفاق بين كل من:

١- ومقـــــــره (أو
مركزه الرئيسي):.....

سجل تجاري (.....)، تاريخه **/**/ **** مدينة:
ويمثله في هذا
العقد:.....، وجنســـــــيته:.....
, (طرف أول مانح الإمتياز)

٢- ومقـــــــره
(أو مركزه الرئيسي):.....

سجل تجاري ° (.....)، تاريخه **/**/ ****،
مدينة:..... ويمثله في
هذا
العقد:.....
, (طرف ثاني صاحب الإمتياز).

تمهيد:

بناء على رغبة الطرفين في إيجاد علاقة فيما بينهما لخدمة مصالحهما المشتركة و تحديد حقوق و التزامات كل طرف تجاه الآخر.

و لما كان لدى الطرف الأول منتجات يود ترويجها أو إنتاجها و توزيعها في بلاد أخرى. وبناء على رغبة الطرف الثاني القيام بتجميع المنتجات أو تقديم الخدمات الخاصة بالطرف الأول بصفته صاحب امتياز فقد تم الإتفاق بين الطرفين على مايلي:

بند(١):

يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا العقد .



SaudiMCI



وزارة التجارة والاستثمار
Ministry of Commerce and Investment

بند(٢):

اتفق الطرفان على أن يقوم الطرف الثاني بصفته صاحب إمتياز عن الطرف الأول بانتاج و توزيع المنتجات والقيام بالخدمات موضوع العقد وذلك بإسمه و لحسابه الشخصي.

بند(٣):

موضوع هذا الدمتياز المنتجات و الخدمات الخاصة بالطرف الأول و المبينة فيما يلي:

- ١-
- ٢-
- ٣-

و نوعية المنتجات أو الخدمات المشمولة بهذا العقد هي:

بند(٤):

يتحدد النطاق المكاني لسريان هذا العقد بـ:

(يوضح ما إذا كان عاماً للمملكة العربية السعودية أو خاصاً بمنطقة معينة فيها)

بند(٥):

مدة سريان هذا العقد XXXXXXXXXXXX سنوات تبدأ من ***/**/** وتنتهي في : ***/**/**, قابلة للتجديد لمدد مماثلة مالم يخطر أحد الطرفين الآخر كتابة بخطاب مسجل بعدم رغبته في التجديد قبل إنتهاء المدة الأصلية أو المجددة بثلاثة أشهر على الأقل.

بند(٦):

يقوم الطرفان بتنفيذ العقد طبقاً لأحكامه و بما يتفق و قواعد العرف التجاري و بطريقة تلائم ما يتطلبه حسن النية و يشمل هذا الإلتزام ما يعتبر من مستلزمات العقد طبقاً للتعامل التجاري.

بند(٧):

يلتزم الطرف الأول بأن يضع إسمه التجاري إشارات و رموزه و علاماته التجارية و الصناعية كذلك خبراته و مهاراته تحت تصرف الطرف الثاني (صاحب الإمتياز) كما يسمح له بتجميع المنتجات أو تقديم الخدمات بصفة دورية على سبيل الإحتكار في المنطقة محل العقد و كذلك مساعدته في كل ما يعاونه على الإنتاج و إعداد مواد الدعاية.





وزارة التجارة والاستثمار
Ministry of Commerce and Investment

بند (٨):

يضمن الطرف الأول جودة مواد الإنتاج التي قد يحتاج إليها صاحب الإمتياز و مطابقتها للمواصفات القياسية المعتمدة في المملكة ، و إذا ثبت لدى الجهات المعنية وجود مخالفة للمواصفات فيتم إرجاع البضاعة إلى الطرف الأول وعلى نفقته فضلاً عن حق الطرف الثاني في المطالبة بالتعويض المناسب عما أصابه من أضرار.

بند (٩):

يقع على الطرف الثاني عبء توفير المقر الذي يباشر فيه تجميع الإنتاج و البيع أو التوزيع و ممارسة العمل بجهازه الخاص بعناية الرجل الحريص، و له الإستعانة بالمهارات و الخبرات الفنية من قبل الطرف الأول.

بند (١٠):

يستحق الطرف الثاني قبل الطرف الأول عمولة مقدارها (.....)، من قيمة الأشياء المباعة في منطقة العقد.

بند (١١):

يلتزم الطرف الأول بالآتي :

- أ. مساعدة الطرف الثاني في كيفية تنظيم مشروعاته والأسس التي تقوم عليها تجارته.
- ب. إمداد الطرف الثاني بمواد الإنتاج و الدعاية و الخبرات و المهارات الفنية و تدريب موظفيه.
- ج. تمكين الطرف الثاني من إستعمال علامة المنتج أو السلعة أو الخدمات محل التعاقد.

بند (١٢):

للطرف الثاني الحق في المطالبة بالتعويض عما أصابه من أضرار طبقاً للعقد أو العرف التجاري في الحالات الآتية:

- أ- إذا سحب الطرف الأول الإمتياز في وقت غير مناسب أو بسبب لا يد للوكيل فيه.
- ب- إذا رفض تجديد مدة عقد إمتياز بعد نهاية مدته الأصلية . بالرغم من كل إتفاق مخالف . إذا أثبت الوكيل أن نشاطه قد أدى إلى نجاح ظاهر في إنتاج و توزيع الطرف الأول أو في زيادة عملائه مالم يثبت الطرف الأول أن عدم التجديد يعود لأسباب قوية تبرر ذلك.

ج- إذا أخل الطرف الأول بأحد الإلتزامات المنصوص عليها في نظام الوكالات التجارية أو في هذا العقد.





وزارة التجارة والاستثمار
Ministry of Commerce and Investment

بند(١٣):

للطرف الأول الحق في المطالبة بالتعويض عما أصابه من أضرار طبقاً للعقد أو العرف التجاري.

بند(١٤):

أي منازعة أو خلاف أو مطالبة تنشأ عن هذا العقد أو تتعلق به، أو عن الإخلال به أو إنهائه أو بطلانه، تسوى عن طريق التحكيم ويديرها المركز السعودي للتحكيم التجاري وفق قواعد التحكيم لديه.

بند(١٥):

تسري على هذا العقد أحكام الأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية^(١).

بند(١٦):

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ أحتفظ كل طرف بنسخة منها للعمل بموجبها و يتولى الطرف الثاني تقديم النسخة الثالثة لوزارة التجارة لإتمام إجراءات القيد في سجل الوكالات التجارية .

الطرف الثاني (صاحب الإمتياز)

الطرف الأول (مانح الإمتياز)

الأسم:

الإسم:

التوقيع:

التوقيع:

(١) يحذف هذا البند إذا كان مانح الإمتياز مشروعاً وطنياً



SaudiMCI

www.mci.gov.sa